

كل صلاة يشرع لها الاجتماع فيشرع فيها الجهر إلا الظهرين والجنازة

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم ومن القواعد ايضاً كل صلاة يشرع لها الاجتماع في شرع فيها الجهر الا الظهرين كل صلاة يشرع لها الاجتماع في شرع فيها الجهر الا في الظهرين خاصة - [00:00:00](#)

فصلاة الفجر يشرع لها الاجتماع والسنة فيها الجهر. وصلاة العشاء والمغرب صلاتان يضع فيها الاجتماع في شرع فيها الجهر. وصلاة عيد الفطر والاضحى صلاتان يشرع لها الاجتماع في شرع فيها الجهر - [00:00:36](#)

وصلاة الاستسقاء صلاة يشرع فيها الاجتماع في شرع فيها الجهر وصلاة الجمعة صلاة يشرع فيها الاجتماع في شرع فيها الجهر الا الظهرين ونزيد عليها صلاة اخرى وهي صلاة الجنازة لان صلاة الجنازة ايضاً صلاة يشرع فيها الاجتماع فلا ولكن لا يشرع فيها الجهر. فتكون الصلوات التي لا يشرع فيها - [00:00:56](#)

الجهر مع ان الاجتماع مشروع فيها هي ثلاث صلوات. هي ثلاث صلوات. صلاة الظهر وصلاة العصر وصلاة الجنازة وهذا ضابط طيب لا يختل ولله الحمد والمنة ولذلك ثبتت الدالة في مشروعية الجهر في هذه الصلوات التي يشرع فيها الاجتماع - [00:01:30](#)